

## ١١ شرح منظومة فقه النوازل - عامر بهجت (استعمال الأجنحة)

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه أجمعين أما بعد أما بعد يقول هذا الدرس  
الحادي عشر في شرح منظومة فقه النوازل في استعمال الميّة في المنتجات شوف يا شيخ يقول وما من أجزاء - 00:00:00  
ان يصنعوا مستهلكا او غيره فيمنع احنا سبق معنا مسألة صابون به قد حلا او استحال فيقال طهرا والمذهب العكس على ما اشتهر  
نقول استعمال منتجات من غير الادمي هذا سبق الكلام في اللي هو قضية هل استحالة وما استحالة - 00:00:10  
لان الميّة نوع من انواع ايش ؟ النجاسات. اما اذا كان من الاجنة والعياذ بالله يا شيخ والعياذ بالله في بعض الدول الزنا كثير  
والاجهاض كثير كل يوم فيه الاف الاجنة التي تجهر - 00:00:27

العقلية التجارية وش تقول لك ؟ تقول لك ليش ما استفید من هذی الاجنة اللي تجهض فوجدوا والله ان الاجنة هذی فيها مواد يمكن  
تستفاد منها في بعض المنتجات تجميل بعضها منتجات غيرها. قالت ليش ما استفید منها - 00:00:44  
طيب هنا نحن نقول لا يجوز ذلك بغض النظر عن قضية النجاسة والطهارة والجنين هذا كن طاهر ونجس هذا مسألة لكن لحرمته  
ولذلك نقول ما كان وما من اجزاء الجنين يصنع مستهلكا او غيره فيمنعه ما تقول والله استهلكت فيه فيجوز نقول لا لا يجوز - 00:00:58

حرمة ايش ؟ هذا الجنين. هذه يعني زبدة خلاصة المسألة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين - 00:01:17